مجاذبا واخبارهم لانها تصرفه الى الغوامض ولا يعلم احاديث الاخبار وخطايات الابرار فان ذلك
يفرس في نفسه حب الصالحين ويدعو على افعاله الحسنة ويجاذبه بما تفرح به بين الناس
ويغمض عن حالة الرديئة اول بحثه لا يستتم اذا سترها واجتهد في اخفائها فان اظهارك ذلك
وتمادي به الى جارة حتى لا يبالي بعد ذلك بالكشف فان عاد ثانيا فبخ ان يعاتبه سرا ولا
يكثر الكلام بالعتاب في كل حين فان يتمرأون على سماع الملامة وركوب القبائح ويسقط وقوع الكلام
من قلبه فلا يوبخ الا احيانا والام يخوفه بالاب ويمنع عن اليتيم منها واخاه يورث الكسل ولا يمنع
عنه ليلا ويعوده الى الخشونة في اسباب المعاش من اللبس والمطعم والمشرب والمطعم ويعوده الى الرياضة
والذكر والتلاوة ويمنع عن كشف الاطراق وسرعة للشي وارخاء اليدين فيه ومن الافتتاح بشيء
من طعامه وملابسه والاية اوبشيء من ملكه والده ويمنع من ان يأخذ لهو من الصبيان
شيئا حتى يعلم ان الرفعة في الاعطاء لا في الاخذ فان في الاخذ لوثة وحمة ومذلة وآفة من ذاب
الكلاب ويقبح اليه حب الذهب والفضة ويخذ منها اكثر من التحدث من الحيات والعقارب ويمنع
عن البزاق ويمنع عن العراق في مجلسه وعن الاتخاط وعن التثاوب والتمطي وفرقعة الاصابع وكثرة
الكلام وتقويل ظهره الى غير وعن ان يضع احدى رجليه على الاخرى وعن ان يضرب احدى
فخذيه او يعتمد بيده على ساعده او يقعد متربعا او نحو ذلك مما يكون فيه ترك الادب ويمنع عن
اليمين والبداية بالكلام ويعلمه حسن الاستماع ويمنع عن اللهو واللغو والفحش
والسب ويحفظه من قرناء السوء ومجالس السفهاء فهو الاصل فان الصحبة
مؤثرة وان القرين بالمقارن يقتدي فلا يمنع عن مجالس العلماء والصلحاء
ويعلمه ان القرآن اذا عقل وما يحتاج اليه من العلوم التي سبق فاصلها
في الفصل الكاشر فليطلب ثمنه ويعلم السباحة والرمي والفزل وحرفة
صالحة فان الحرفة امان من الفقر ويؤمر بالصبر عند ضرب المعلم ويعلم
ان له داب الشجعان وان الصبر داب النساء ويؤذن بعد الفراغ من التعلم
في اللعب تنشيطا فان الملولة فان الملاومة على التعليم يميت قلبه ويبطل
ذكاءه وصحة ينغص العيش عليه حتى يبطل الحيلة والخلاص منه بالكلية ويؤمر
بطاعة الوالدين والمعلم والاكابر ويوقرهم بان يقوم لهم ويجلس
بين ايديهم ويترك اللعب عندهم ويؤمر بالصلوة اذا بلغ سبعا
ويضرب عليها اذا بلغ عشرا وسن كان في حجر بيته فليعوده كوله فانه سئول
عنه ويفرق بين ذكور الصبيان في المضاجع اذا بلغ تسعا وكذا يفرق بين ذكورهم
وانا ثهم اذا بلغوا ذلك فان الجمع بينهم ذراع الى الفتنة نفي الحديث اذا بلغ ست
سنين اوب فاذا بلغ تسع سنين عشر الرشد فاذا بلغ عشرة سنين ضرب
على ترك الصلوة واذا بلغ عشرين سنة زوجه فقد اخذ بيده وقال اديتك
وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الاخرة وقيل
اذا ادرك الولد ولم ير وجه الوفا حدثنا فلا شره بينهم اشراعلم ان التاديب

والسيت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)